الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

FCCC/SBI/2005/2
25 February 2005

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية
بشأن تغير المناخ

الهيئة الفرعية للتنفيذ
الدورة الثانية والعشرون
بون، ٢٠-٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥

البند ٦(د) من جدول الأعمال المؤقت
ترتيبات لعقد اجتماعات حكومية دولية
تنظيم العملية الحكومية الدولية

تقرير عن حلقة العمل أثناء الدورة بشأن تنظيم العملية الحكومية الدولية

مذكرة أعدتها الأمانة

موجـــز

عُقـــدت في بوينس آيرس بالأرجنتين في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ بالاقتران مع الدورة الحادية والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ حلقة عمل بشأن تنظيم العملية الحكومية الدولية. وكان الغرض منها إتاحة فرصة للمشـــاركين لتبادل الآراء بشكل غير رسمي والإسهام في المناقشة التي ستجري في الدورة الثانية والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن العملية الحكومية الدولية. وتم في حلقة العمل تحديد العديد من المشاكل والتحديات، كما طُرح فيها الكثير من الأفكار بشأن ما يمكن إجراؤه من تحسينات.

المحتويات

	الفقـــــرات	الصفحة
أولاً - مقدمة	١-٢	٣
ألف - الولاية	١	٣
باء - الإجراء الذي يمكن أن تتخذه الهيئة الفرعية للتنفيذ	٢	٣
ثانياً - الأعمال	٣-٦	٣
ثالثاً - موجز المناقشات	٧-٢٦	٤
ألف - شواغل عامة طرحها المشاركون	٧	٤
باء - جداول الأعمال - مضمونها وتوقيتها واعتمادها	٨-١٤	٤
جيم - العناصـــر الأساسية - دورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين، وحلقات العمل والهيئات المنشأة	١٥-٢٢	٦
دال - ما أُدلي به من تعليقات واقتراحات أخرى	٢٣	٧
هاء - خلاصة أعدها الرئيس	٢٤-٢٦	٧

أولاً – مقدمة

ألف – الولاية

١- استعرضت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها العشرين، الوضع العام لتنظيم عملية الاتفاقية[١]. وسلمت بالتحديات الناشئة عن العدد الكبير من البنود المعروضة على نظر الهيئتين الفرعيتين، ولا سيما من حيث وضع جداول أعمال عملية والضغط الذي تتعرض له الوفود الصغيرة. واتفقت الهيئة الفرعية على مواصلة نظرها في تنظيم فترات الدورات المقبلة بغية ضمان إمكانية اضطلاع هيئات الاتفاقية بعملها بأقصى قدر ممكن من الكفاءة والفعالية ضمن الوقت المتاح في كل دورة، مع ضمان الأخذ بنهج متماسك ومتجاوب في معالجة القضايا المطروحة. وطلبت إلى الأمانة عقد حلقة عمل بشأن تنظيم العملية الحكومية الدولية بالتزامن مع الدورة الحادية والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ، كما طلبت إليها إعداد ورقة معلومات أساسية تراعي فيها الخبرة ذات الصلة في العمليات الأخرى المتعددة الأطراف[٢].

باء – الإجراء الذي يمكن أن تتخذه الهيئة الفرعية للتنفيذ

٢- قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في النظر في اقتراحات التحسين التي جرى بحثها في حلقة العمل ويرد ذكرها في هذه المذكرة، وذلك في سياق المداولات الجارية للهيئة الفرعية بشأن تنظيم العملية الحكومية الدولية.

ثانياً – الأعمال

٣- عُقدت حلقة العمل في بوينس آيرس بالأرجنتين في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وترأسها السيد كارستن ساخ (ألمانيا). وكان غرضها إتاحة فرصة للمشاركين لتبادل الآراء بشكل غير رسمي وتقديم اقتراحات بإجراء تحسينات في العملية الحكومية الدولية.

٤- وفي افتتاح الحلقة، ألقت السيدة دانيَلا ستويتشيفا، رئيسة الهيئة الفرعية للتنفيذ، والسيدة يوك فالَر – هَنتر، الأمينة التنفيذية، خطابين ترحيبيين. ونوهت رئيسة الهيئة الفرعية للتنفيذ بأن الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ستُعقد في عام ٢٠٠٥ بالتزامن مع الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف. فهذا إذن وقت مناسب للنظر في مجمل أداء العملية التفاوضية. وأشارت إلى تجربتها الشخصية بوصفها الرئيسة، فأكدت أن هذه العملية قد بلغت مرحلة حرجة. فاتساع نطاق جداول الأعمال وكِبَر عدد الاجتماعات قد جعلا من الصعوبة بشكل متزايد إدارة المفاوضة بكفاءة في الوقت المحدود المتاح للدورات. ومن ثمَّ، فهي تحث المشاركين على أن يتقدموا باقتراحات عملية من شأنها تحسين العملية. وقالت الأمينة التنفيذية إنها متفقة مع رئيسة الهيئة الفرعية للتنفيذ على أن العملية تواجه مشكلة خطيرة يلزم معالجتها على سبيل الاستعجال. وقد باتت المسائل المتصلة بالعملية متزايدة الصعوبة على مر السنين، وبلغت الآن نقطة أصبحت فيها تؤثر تأثيراً خطيراً في الجوهر. وأكدت الأمينة التنفيذية ضرورة ضمان أن تتولى الأطراف تحريك العملية وأن تَنُمَّ هذه العملية عن احتياجات الأطراف، وأعربت عن أملها في أن تصدر عن حلقة العمل إشارة واضحة بضرورة أن يُتَّخذ حالاً إجراء محدد في هذا الشأن.

٥- أما بقية حلقة العمل فكانت مقسمة إلى الجزأين الأساسيين التاليين[٣]:

(أ) جداول الأعمال – مضمونها وتوقيتها واعتمادها

(ب) العناصر الأساسية – دورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين، وحلقات العمل والهيئات المنشأة.

٦- وعرض رئيس الحلقة كلاً من جزأيها. وتلت ذلك ملاحظات أدلى بها ثلاثة معلقين دعاهم الرئيس إلى ذلك، ثم دارت مناقشة فيما بين المشاركين. وأدلى بملاحظات أولية على الجزء الأول كل من السيد غاو فنغ (الصين) والسيدة أُوتي برغال (فنلندا) والسيدة فرحانه يامين (معهد الدراسات الإنمائية بجامعة سَسكس في المملكة المتحدة). وأدلى بملاحظات أولية على الجزء الثاني من جدول الأعمال كل من السادة طه بالفريج (المَغرب) وهاوَرد بامزي (أستراليا) وتوم جاكوب (الشراكة الدولية المعنية بتغير المناخ). وأدلى محاضرون بملاحظات بصفتهم الشخصية كخبراء لا نيابة عن حكوماتهم أو منظماتهم الأعضاء. واختُتمت حلقة العمل بخلاصة قدمها الرئيس. وترد المناقشة موجزة في الفرع أدناه.

ثالثاً – موجز المناقشات

ألف – شواغل عامة طرحها المشاركون

٧- اتفق المشاركون في مداخلاتهم طوال حلقة العمل على أنه، بينما أحرزت عملية الاتفاقية تقدماً ملحوظاً عبر السنوات، فإن فعاليتها وكفاءتها قد تعرضا لضغط متزايد. وأشار كثير من المشاركين إلى اتساع نطاق جداول الأعمال وكِبَر عدد الأنشطة، سواء في إطار العملية الرسمية أو خارجه، فأكدوا أن الوفود تتحمل أعباءً أكثر من طاقتها. وبالتحديد، أكد مشاركون كثيرون أن كثرة أفرقة الاتصال والمشاورات غير الرسمية ناجمة عن تجزئة بنود جدول الأعمال. وبَيَّنوا أن الموارد آخذة في الاستنفاد، كما أن الوقت غير كافٍ لبحث المسائل بتعمق. ونظراً لتزايد الضغط على الموارد المالية والبشرية، فإن وفود البلدان الصغيرة والبلدان النامية بوجه خاص غير قادرة على الإعداد للاجتماعات إعداداً فعالاً وعلى ضمان مستوى المشاركة المنشود. ولوحظ أن لهذه التطورات أثراً سلبياً على شفافية العملية والقدرة على إدارتها، وأنه بات من المستحيل تحمل عبء العمل في ظل الترتيبات الراهنة. وشدد مشاركون كثيرون على إلحاحية إعادة النظر في مجمل أداء العملية، ووضع خيارات لإجراء تحسينات حيثما كان ذلك مجدياً.

باء – جداول الأعمال – مضمونها وتوقيتها واعتمادها

٨- وَجَّه رئيس حلقة العمل الأنظار إلى عدد من المسائل المطروحة في وثيقة المعلومات الأساسية[٤] واقترحت على المشاركين مناقشة إمكانية اتباع نهوج بديلة في المجالات التالية أو إمكانية إجراء تعديلات فيها:

(أ) هيكل جداول الأعمال ومضمونها

(ب) تواتر النظر في بنود جداول الأعمال وفي برنامج العمل

(ج) النهوج الواجب اتباعها في معالجة البنود المثيرة للجدل، لا سيما البنود المرَجَّأ النظر فيها.

٩- وفيما يتعلق بموضوع **هيكل جداول الأعمال ومضمونها**، أكد المشاركون ضرورة العودة إلى بحث جداول الأعمال، وذلك بهدف ما يلي:

(أ) التقليل من تعقيدها وازدواجيتها

(ب) تناول الحصائل العملية بقدر أكبر من التركيز.

١٠- أقر المشاركون بأن هيكل جداول الأعمال الراهنة ومضمونها يستجيبان عموماً لأحكام الاتفاقية وبروتوكول كيوتو، وللمقررات السابقة لمؤتمر الأطراف، إلا أنهم رأوا أن هياكل جداول الأعمال يصعب على القادمين حديثاً وعلى الجهات الخارجية فهمها، وأنها لا تتيح مجالاً لبحث البنود بحثاً وافياً. وعلى وجه الخصوص، فإن جداول الأعمال الراهنة تسهم في تجزئة المسائل وفي تكاثر أفرقة الاتصال والمشاورات غير الرسمية. كما أدلى مشاركون بتعليقات بشأن ما إذا كانت بنود جداول الأعمال ذات صلة بالموضوع وبشأن استصواب وضع جداول أعمال ذات صلة بالموضوع بغية إتاحة مزيد من الوقت للتركيز على الحصائل العملية. ولاحظ مشاركون كثيرون أنه، نظراً للهيكل الراهن لجداول الأعمال، فثمة خطر تشتيت الموارد المالية والبشرية الشحيحة، الأمر الذي سيفضي إلى نتائج سطحية وغير فعالة.

١١- واقترح بعض المشاركين إمكانية ترشيد جداول الأعمال بإعادة تنظيمها حول مجموعات قائمة على مسائل أو مجالات عمل مواضيعية، وليس على مواد معاهدات، و/أو بالجمع بين بنود معينة من جداول الأعمال. وأقر المشاركون، لدى مناقشتهم المقترحات المقدمة، بأن أي تجميع بين البنود أو تكتيل لها سيلزم أن تُراعى فيه مختلف مصالح الأطراف، وبأنه سيلزم الأخذ بالتغيرات بعناية. واقترح مشاركون أن تشمل المعايير التي يمكن تطبيقها في ترتيب الأولويات ما يلي: البنود القائمة على نص ملزم في الاتفاقية أو البروتوكول أو غير ذلك من الأسباب الوجيهة، بحيث لا يمكن المضي قُدماً في العملية دون ذلك؛ والبنود التي ستعمل على تحسين الإجراءات التي ستتخذها الأطراف أو التي ستنجز جزءاً من عملية أطول أجلاً؛ والبنود التي تقدم معلومات مثيرة للاهتمام لكنها لا تفضي إلى اتخاذ إجراءات فورية؛ والبنود التي ليست ضرورية من أجل إحراز تقدم في العملية. وعلاوة على ذلك، اتفق المشاركون على أنه سيكون من الصعب وضع معايير لترتيب البنود حسب أولوياتها. غير أنهم لاحظوا أن إجراء تعديلات معينة في عملية وضع جداول الأعمال هو أمر ممكن في إطار الولاية المسندة إلى الأمينة التنفيذية بوضع جداول أعمال مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين.

١٢- وفيما يتعلق بموضوع **تواتر النظر في بنود جداول الأعمال وبرنامج العمل**، علّق بعض المشاركين بأن جداول الأعمال الراهنة تتضمن في الغالب عدداً من البنود المفيدة أو التي "من الجميل معرفتها"، إلا أنها لا تستدعي النظر فيها سنوياً أو كل سنتين. وحذر بعض المشاركين من أن بنود جداول الأعمال "الدائمة" تمنع العملية من معالجة المسائل الجديدة والمستجدة معالجة مرنة ولا تتيح وقتاً كافياً لمناقشة المسائل مناقشة متعمقة. وأشار مشاركون عديدون إلى الممارسة المتبعة في هيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة، حيث تُبحث البنود دورياً أو في برامج عمل متعددة السنوات. وبيَّنوا أن هذا النهج قد يساعد على ترشيد جداول الأعمال وتبسيطها وينبغي النظر فيه بمزيد من التفصيل. وفي الوقت ذاته، أعرب بعض المشاركين عن قلقهم من أن التفاوض والاتفاق على برنامج عمل متعدد السنوات سيستغرقان وقتاً، حيث إنه قد تكون لدى الأطراف آراء مختلفة فيما يتعلق بأولوية المسائل وإلحاحيتها.

١٣- وفي هذا الصدد، اقتُرح أن يتم، كخطوة أولى، استعراض جدولي أعمال الهيئتين الفرعيتين وتحديد البنود التي لا يمكن بحثها إلا سنوياً، وليس كل سنتين. ونوه بعض المشاركين بأن النظر في البنود في دورات أطول أجلاً لن يقلل من أهميتها بل سيتيح مزيداً من الوقت بين الدورات لوضع المقررات موضع التنفيذ وإحراز تقدم بشأن

المسائل (مثلاً من خلال عمل أفرقة الخبراء). وسيُزيد هذا من فرص تناول البنود في الدورات بمزيد من التمحيص، مما سيُزيد من فرص تحقيق نتائج جوهرية.

١٤- وفيما يتعلق بمسألة **النهوج التي يمكن اتباعها في معالجة البنود المثيرة للجدل**، أعرب مشاركون عديدون عن قلقهم إزاء تأزم الأوضاع بشأن بنود جداول الأعمال والبنود التي أرجئ النظر فيها. ونوهوا بأنه كثيراً ما تطول المفاوضات بلا ضرورة، وأن الخلافات على "مسائل صغيرة" تَحرِف أنظار الأطراف عن الهدف المتوخى من الاتفاقية. كما لاحظ مشاركون أنه يمكن مستقبلاً تفادي إرجاء النظر في مزيد من البنود، وذلك بتطبيق مشروع النظام الداخلي تطبيقاً دقيقاً، لا سيما المادتان ١٠ و١٦ منه. وفي الوقت ذاته، اتفق المشاركون عموماً على أنه لا يوجد حل محدد بشأن مسألة إرجاء النظر في بنود معينة، وعلى أن من الصعب فرض حدود زمنية على إبقائها معلقة. وأكد عدد من المشاركين أن الجدل بشأن البنود التي يتم إبقاؤها معلقة ينم عن اختلافات حقيقية في الرأي فيما بين الأطراف يلزم تسويتها. بيد أنه تم التنويه أيضاً بأن البنود التي تظل بشكل مستمر دون البت فيها لا تكون هناك فرص كبيرة لبحثها بحثاً جاداً.

جيم - العناصر الأساسية - دورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين، وحلقات العمل والهيئات المنشأة

١٥- طلب رئيس الحلقة إلى المشاركين أن يناقشوا عدداً من المسائل المتصلة بالمجالات التالية[٥]:

(أ) فعالية وكفاءة العناصر الأساسية للاتفاقية، وفعالية وكفاءة الترتيبات المتخذة أثناء الدورات

(ب) تواتر دورات هيئات الاتفاقية وفترات انعقاد هذه الدورات

(ج) هيكل الأجزاء رفيعة المستوى والمشاركة الوزارية فيها.

١٦- فبشأن **فعالية وكفاءة العناصر الأساسية والترتيبات المتخذة أثناء الدورات**، تناول المشاركون مسألة ما إذا كان التنظيم الراهن لمختلف العناصر وتقسيم العمل بينها هي أنسب طريقة لتنظيم العملية. ففيما يتعلق بتنظيم دورات مؤتمر الأطراف، نوه مشاركون بأن تكوينها الراهن لا يوفر حيزاً كافياً للتمعن في جميع المسائل وبحثها بحثاً متعمقاً في أية دورة معينة من الدورات. وعلى الأخص، ذكر بعض المشاركين أن كبَر عدد المشاورات غير الرسمية وأفرقة الاتصال، التي كثيراً ما تجري متوازية، يجعل من الصعب المشاركة في العملية مشاركة فعالة. كما طُرحت أسئلة بشأن دور الهيئتين الفرعيتين وفعاليتهما. واقترح أحد المشاركين أن يتم الفصل زمنياً فصلاً أوضح بين النظر في المسائل العلمية/الفنية من جهة والمسائل المتصلة بوضع السياسات وتنفيذها من الجهة الأخرى.

١٧- واقتُرح إنشاء لجنة منفصلة لمعالجة المسائل المتصلة بالعملية والمسائل الإدارية. فبإمكان لجنة كهذه أن تعالج المسائل المتصلة بالعملية بهدف تسوية المسائل المثيرة للجدل واقتراح حلول بشأنها على مؤتمر الأطراف، مما يتيح وقتاً أثناء الدورات لإجراء المفاوضات الجوهرية.

١٨- ولاحظ بعض المشاركين أن **حلقات العمل** تُستخدَم بشكل متزايد لمتابعة المسائل التي تتعذر تسويتها في إطار عملية التفاوض غير الرسمي. وأقر المشاركون بأن حلقات العمل توفر محافل مفيدة للمناقشة وكثيراً ما تُساعد

عـــلى تحـــريك المسائل قُدماً، إلا أنهم لاحظوا أنها تشكل أيضاً عبئاً متزايداً على الموارد المالية والبشرية للبلدان النامية، مما يزيد من صعوبة مشاركة تلك الأطراف مشاركة فعالة. وكذلك، فإن ازدياد عدد **أفرقة الخبراء** يوجد حاجة متنامية إلى موارد إضافية لدى البلدان النامية الأطراف بوجه خاص، لافتقار هذه البلدان إلى ما يكفي من الخبراء لضمان تمثيل متوازن في هذه الأفرقة.

١٩- كما ناقش المشاركون انخراط **المراقبين** في عملية تغير المناخ. فعلى الرغم مما للمراقبين من أهمية في معالجة تغير المناخ بوصفه تحدياً عالمياً، فإن الأطراف هم الجهات الرئيسية في هذه العملية. وجادل المشاركون بأنه كثيراً مـــا تتبَّع الأوساط البيئية والتجارية نهجاً غير مقيَّد بالمصالح الوطنية التي تمثلها وفود الأطراف. وأشار مشاركون كثيرون إلى الدور الحيوي الذي تؤديه **الأحداث الجانبية** وغيرها من الأنشطة خارج العملة الرسمية. وجادلوا بأن العدد المتزايد لهذه الأحداث هو مؤشر على ما يعتري العملية الرسمية من أوجه قصور. وتوخياً لوضع آراء المراقبين موضع الاعتبار، يمكن لمحفل غير رسمي يلتقي فيه ممثلون محنكون من الأطراف مع مجموعات المراقبين الرئيسية للعمل مع رئيس مؤتمر الأطراف والمكتب والأمانة بهدف عرض آرائهم بشأن جداول الأعمال وترتيبات العمل.

٢٠- وفيما يتعلق بمسألة **تواتر الدورات وفترات انعقادها**، أبدى المشاركون آراءً متباينة بشأن ما إذا كان من الضروري عقد دورات لمؤتمر الأطراف سنوياً ودورات للهيئتين الفرعيتين مرتين في السنة. كما تطرق النقاش إلى مدى فائدة عقد الدورات لمدة أسبوعين كاملين.

٢١- وفيما يتعلق بمسألة **عمل رئيس مؤتمر الأطراف**، اقتُرح إعادة النظر في توقيت انتخابات الرئيس وأعضاء المكتب، حيث إنه قد يكون من الأجدى للرئيس تنظيم دورة مؤتمر الأطراف الذي يترأسه.

٢٢- وتـــناقش المشـــاركون بشـــأن **هيكل الأجزاء رفيعة المستوى والمشاركة الوزارية فيها**، فاتفقوا على ما للحضور الوزاري من أهمية في زيادة الوعي العام بالعملية، وفي تأكيد التزام الأطراف السياسي بها، وفي إيجاد الزخم الضروري لاتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسة العامة. وفي الوقت ذاته، طُرحت أسئلة بشأن ضرورة الحضور الوزاري في كل دورة، وبشأن الشكل الأنسب للجزء رفيع المستوى وفترة انعقاده.

دال - ما أُدلي به من تعليقات واقتراحات أخرى

٢٣- أكـــد المشاركون ضرورة زيادة إعداد أعضاء الوفود إعداداً فعالاً قبل انعقاد الدورات، وهو أمر يمكن تيســـيره بإتاحة الوثائق في الوقت المناسب والتقليل من تعقيدها. واقتُرح أنه يمكن استخدام الفترات الفاصلة بين الدورات استخداماً أفضل لتسوية مسائل بين أطراف محددة، ويمكن أن يتم ذلك بمساعدة رئيسي الهيئتين الفرعيتين.

هاء - خلاصة أعدها الرئيس

٢٤- اختتم الرئيس حلقة العمل منوهاً بالاتفاق العريض فيما بين المشاركين على أن العملية الحكومية الدولية تواجه مشاكل خطيرة يلزم معالجتها على سبيل الاستعجال. ومن بين المسائل التي أثارها المشاركون، أبرز الرئيس مشكلة اتساع نطاق جداول الأعمال وتعقيدها، الأمر الذي يفضي إلى اكتظاظ الجداول الزمنية للاجتماعات على نحـــو غـــير منصـــف للوفود الصغيرة من البلدان النامية. كما أن اتساع نطاق جداول الأعمال في كل دورة من

الـــدورات يعمـــل على إعاقة إحراز تقدم بعدم إتاحة المجال لمناقشة المسائل مناقشة متعمقة. وفي الوقت ذاته، نوه الرئيس بالاقتراح الذي مفاده أنه قد يكون من الممكن إجراء تعديلات في إطار الولاية المسندة إلى الأمينة التنفيذية بصياغة جدول الأعمـــال بالتشـــاور مع رئيس مؤتمر الأطراف. كما لاحظ الرئيس أن المشاركين قد طرحوا عدداً من النقاط فيما يتعلق بتواتر بنود جدول الأعمال، إلا أنهم أبدوا عدم رغبة في إجراء تغييرات في الممارسة المتبعة حالياً بشأن البنود المعلقة.

٢٥- وفـــيما يتعلق بأداء المكونات الرئيسية للعملية، لاحظ الرئيس أنه لا يبدو أن المشاركين يرون حاجة إلى إجـــراء تغييرات رئيسية، إلا أنهم يعتقدون أن من المفيد استكشاف إمكانيات إجراء تحسينات في بعض المجالات. وســـلَّط الضـــوء بوجه خاص على الاقتراح الداعي إلى إتاحة فرص لزيادة فعالية مشاركة المراقبين. وفيما يتعلق بالأجزاء رفيعة المستوى، نوه الرئيس بالاتفاق العريض على أن هذه الأجزاء ضرورية من أجل المساعدة على إبقاء مسألة المناخ بارزة. كما نوه بما أبداه المشاركون من هواجس بشأن ارتفاع عدد أفرقة الاتصال والمشاورات غير الرسمية أثناء الدورات وما يطرحه ذلك من مشاكل فيما يتعلق بالمشاركة الفعالة.

٢٦- ولاحـــظ الرئيس أن المشاركين قد أبدوا تحذراً بشأن إدخال تعديلات على النظام، وأنهم نوهوا بضرورة تجنـــب التسرع في استخلاص النتائج. غير أنه نوه بأن المشاركين قد قدموا وأيدوا عدداً من الاقتراحات والحلول الممكنة التي تقتضي مزيداً من التمحيص. ومن بين هذه المقترحات ما يلي:

(أ) تجميع بنود جدول الأعمال أو تكتيلها بغية ترشيد جداول الأعمال وتبسيطها والتقليل من عدد أفرقة الاتصال والمشاورات غير الرسمية

(ب) النظر في إمكانية وضع دورات أطول أجلاً لبنود جداول الأعمال أو البرامج متعددة السنوات

(ج) النظر في سبل زيادة فعالية مشاركة ذوي الشأن من غير الأطراف في العملية

(د) النظر في خيارات تحسين الأعمال التحضيرية للاجتماعات، بما في ذلك استغلال الفترات الفاصلة بين الدورات استغلالاً أفضل، وزيادة التمويل المخصص للمشاركة، وضمان إتاحة الوثائق في حينها.

الحواشي

(١) FCCC/SBI/2004/10، الفقرتان ٩٣ و٩٤.

(٢) FCCC/TP/2004/5.

(٣) يمكـــن الاطـــلاع عـــلى جدول أعمال الحلقة في موقع الاتفاقية الإطارية على الإنترنت، وهو: <http://unfcc.int/meetings/cop_10/in_session_workshops/items/3312.php>.

(٤) FCCC/TP/2004/5، الفقرات ٣٤ إلى ٣٩.

(٥) انظر أيضاً FCCC/TP/2004/5، الفقرات ٤٠ إلى ٤٦.

- - - - -